

قرار رقم (٧٠٦) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/ ٨/ ٢٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٠٥ بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ بتفويض سيادتكم في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٨/١٩

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة
١.	ايناس صلاح الدين محمود صالح	١٨٦٦٠	٢٠١٣/٠٤/٣٠	حر
٢.	محي الدين محمد عبد الحميد	١٤١٠٤	٢٠١٣/٠٣/١١	حر
٣.	ايمان سامي حسن نصر	٢٤٩٥٨	٢٠١٣/٠١/٢٣	حر
٤.	حسين فهمي ابو الفتوح حسب الله	٢٥١٧٦	٢٠١٣/٠٣/٢٦	حر



عبد الحليم

٥.	جاكلىن منير بدوى جرجس	٢٥٢١١	٢٠١٣/٠٤/٢٩	حر
٦.	خالد وجدى عبد المنعم خالد	٢٧٢٣٠	٢٠١٣/٠٢/١٦	حر

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
(أ.د. محمد معيط)



٤٦٠٧٦